تونس

يكفل الدّستور للمرء الحرية الدينية وممارسة الشعائر الدينية بحرية ما لم يخلّ بالأمن العام؛ إلا أن الحكومة تفرض بعض القيود على هذا الحق. وينصّ الدستور على أن البلد مصمّم على التقيد بتعاليم الإسلام باعتباره الدين الرسمي للدولة ، وأنه يتعين أن يكون الرئيس مسلماً.

لم يطرأ أي تغيير على احترام الحكومة للحرية الدينية أثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير. وتحظر الحكومة جهود ممارسة التبشير بين المسلمين وتحدّ أيضاً من ارتداء "ملابس طائفية" بما في ذلك الحجاب. وأبلغت منظمات حقوق الإنسان المحلية والدولية عن حالات من مضايقة الشرطة للنساء المحجبات والرجال الذين يرتدون ملابس إسلامية تقليدية والرجال الملتحين. وقامت الحكومة برعاية عدد من المؤتمرات لتشجيع التسامح الديني أثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير.

وواجه المسلمون الذين تحولوا إلى دين آخر النبذ اجتماعياً. وشجع العلمانيون من الطبقتين الوسطى والعليا النساء على عدم ارتداء الحجاب. ونشرت الصحافة بعض صور الكرتون تصور صوراً كاريكاتورية مهينة لليهود بغرض انتقاد إسرائيل.

وتناقش حكومة الولايات المتحدة الحرية الدينية مع حكومة تونس كجزء من سياستها العامة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان.

الجزء الأول: الديمغرافية الدينية

تبلغ مساحة البلد 63170 ميلاً مربعاً، ويبلغ عدد سكانها 10.5 ملايين نسمة. ويشكل المسلمون 99 في المائة من السّكان وغالبيتهم الساحقة من السُنّة. وتضمّ الجماعات التي تشكل أقل من واحد في المائة من السكان مسلمين شيعة، وهم طائفة مسلمة "صوفية" من السكان الأصليين المعروفين "بالمرابطين"، وتنتمي إلى جماعات أخوة روحية تعرف باسم "الطرق"، كما تضم بهائيين ويهودا ومسيحيين.

وتشمل الفئة المسيحية الرعايا الأجانب وجماعة صغيرة من المواطنين المولودين في البلد والمتحدرين من أصول أوروبية أو عربية، ويقدر عددهم بحوالي 25000 نسمة، وهم منتشرون في جميع أنحاء البلد. ويوجد حوالي 20000 من الروم الكاثوليك، منهم 500 شخص يمارسون الطقوس الدينية بصورة منتظمة. وتدير الكنيسة الكاثوليكية 12 كنيسة و9 مدارس وعدة مكتبات ومستشفيين. ويوجد حوالي 2000 شخص يعتنقون المذاهب البروتستانتية المسيحية، بمن فيهم بضع مئات من المواطنين الذين تحولوا إلى المسيحية. ويتبع الكنيسة الروسية الأرثوذكسية حوالي 100 شخص، ولها كنيسة في تونس وأخرى في بنزرت. ولكنيسة الإصلاح البروتستانتية الفرنسية كنيسة في تونس العاصمة وتتبعها طائفة يقدر عددها بحوالي 140 شخصاً معظمهم من الأجانب. وتوجد في تونس العاصمة كنيسة للكنيسة الأنجليكانية ويتبعها بضع مئات معظمهم من الأجانب. ويوجد حوالي 50 شخصاً ينتمون لكنيسة قديسي اليوم السابع السبتيين. ويقدر أتباع كنيسة الروم الأرثوذكس بحوالي 30 عضواً ولها ثلاث كنائس (في تونس العاصمة وسوسة وجربة). ويوجد أيضاً حوالي 50 من أتباع شهود يهوا، حوالى نصفهم من الرعايا الأجانب ونصفهم مواطنون ولدوا في تونس.

تعدّ اليهودية ثالث أكبر ديانة في البلد ويتبعها 1500 شخص. ويقيم حوالى ثلث اليهود في العاصمة وحولها، فيما يقيم الباقون في جزيرة جربة حيث يعود وجود الجالية اليهودية إلى 2500 سنة خلت.

الجزء الثاني – وضع احترام الحكومة للحرية الدينية

الإطار القانوني والسياسي العام

يكفل الدستور للمرء الحرية الدينية وممارسة الشعائر الدينية بحرية ما لم يخل بالنظام العام؛ إلا أن الحكومة تفرض بعض القيود على هذا الحق. وينص الدستور على أن البلد مصمّم على التقيد بتعاليم الإسلام باعتباره الدين الرسمي للدولة، وأنه يتعين أن يكون الرئيس مسلماً. وتحظر الحكومة جهود التبشير بين المسلمين وتحد من ارتداء "الملابس الطائفية"، بما في ذلك ارتداء المرأة الحجاب وإطلاق الرجال لحاهم وارتداؤهم القميص الشرعي.

ولا تسمح الحكومة بإنشاء أحزاب على أساس ديني، وما زالت تحظر حزب النهضة الإسلامي. وتؤكد الحكومة أن الأحزاب الدينية قد تكون أدوات للمتطرفين، وأنها بمنعها تشكيل تلك الأحزاب من أن تصبح قنوات للتعصب والكراهية والإرهاب، فإنها تشجع المجتمع على التسامح. وتراقب الحكومة مراقبة شديدة الإسلاميين ولا تصدر جوازات سفر لبعض من يُزعم أنهم إسلاميون. وتصرّ الحكومة على أنّ المحاكم وحدها تملك صلاحية سحب جوازات السفر؛ إلا أنّ التقارير تشير إلى أن الحكومة نادراً ما تقيّدت بهذا الفصل بين السلطات في القضايا السياسية الحساسة.

وتقيد المراسيم التي أصدرتها الحكومة بين عامي 1981 و1986 ارتداء الملابس الطائفية، التي فُسِّرت بصورة عامة على أنها تعني الحجاب، في المكاتب الحكومية، وتشجع المرأة على عدم ارتدائها في الشارع وأماكن معينة للتجمع العام. وفي عام 2006، قضت محكمة دنيا أن المرسوم الصادر عام 1986 غير دستوري، ولكن القرار غير ملزم. وقالت الحكومة إن الحجاب دليل على العضوية في جماعة أصولية تتستر وراء الدين لتحقيق غايات سياسية، وأن الآراء الإسلامية الحديثة ترى أن ارتداء الحجاب ليس إلزامياً. وتصف الحكومة الحجاب بأنه لباس طائفي ذو أصل أجنبي، وتبرر فرض قيد على ارتدائه في المؤسسات العامة بأنه ضروري للحفاظ على عدم تحيز المسؤولين.

ولا يوجد حظر قانوني على التحول من الإسلام إلى عقيدة أخرى، ولا تشترط الحكومة تسجيل هذا التحول؛ إلا أن المسؤولين الحكوميين يضايقون أحياناً المتحوّلين من الإسلام إلى دين آخر ويميزون ضدهم مستخدمين أساليب بيروقراطية لردعهم عن التحول.

تشكل جهود التبشير بين المسلمين أمرا مخلاً بالنظام العام، وبالتالي تعدّ غير قانونية. وفيما أبعدت السلطات في السابق أجانب غير مسلمين للاشتباه في ممارستهم التبشير ولم تسمح لهم بالعودة، تشير التقارير الواردة مؤخراً إلى أن الحكومة تفضل رفض تجديد تأشيرات من يشتبه في أنهم مبشرون، أو الضغط على أرباب عملهم حتى لا يجددوا عقودهم.

وتحظر الحكومة على المرأة المسلمة الزواج داخل البلد من رجل ينتمي لدين غير دينها مطبقة قانوناً عرفياً يستند إلى الشريعة؛ إلا أنّ الحكومة تعترف بصورة عامة بزواج المرأة المسلمة من رجل غير مسلم إذا تم الزواج خارج البلد. إلا أن الحكومة لا تعترف أحياناً به كزواج قانوني، مما يرغم الزوجين على السعي للحصول على حكم من المحكمة. وإذا اعتنق رجل الإسلام، فإنه يجوز له أن يتزوج امرأة مسلمة. ولا يجوز للرجل المسلم والمرأة غير المسلمة ضمن الزواج ذاته أن يرث أحدهما الآخر، كما لا يجوز لأطفال الزوجين، الذين تعتبرهم الحكومة جميعاً مسلمين، أن يرثوا من والدتهم.

وبصورة عامة، لا يتمّ تطبيق تفسيرات القانون المدني على أساس الشريعة إلا في بعض قضايا الأسرة. وتتجنب بعض الأسر القيود التي تفرضها الشريعة على الميراث بإبرام عقود بيع بين الوالدين والأطفال لضمان أن يتلقى الأولاد والبنات حصصاً متساوية من الممتلكات.

القانون المدني مدون؛ إلا أن من المعروف أن القضاة يتجاوزون قوانين الأسرة أو قوانين الميراث المدونة إذا كانت تتعارض مع تفسيرهم للشريعة. فعلى سبيل المثال، تعطي القوانين المدونة للمرأة حق حضانة أطفالها القُصر؛ ولكن عندما يطعن الوالد في القضية، فإن القضاة بصورة عامة يرفضون منح المرأة إذناً لمغادرة البلد مع أطفالها، محتجين بأن الشريعة تنص على أن الوالد هو ربّ الأسرة، وبهذه الصفة هو الذي ينبغي أن يمنح الإذن للأطفال بالسفر.

تسيطر الحكومة على المساجد وتدعمها، وتسدّد رواتب الأئمة. ويعين الرئيس مفتي الجمهورية، وينصّ قانون عام 1988 الخاص بالمساجد على أنه لا يجوز أن يدير الأنشطة في المساجد سوى الأشخاص الذين تعينهم الحكومة، وأن تظل المساجد مغلقة ما عدا في أوقات الصلاة والمناسبات الدينية المرخصة مثل مراسم الزواج أو تشييع الجنازات. إلا

أن عدة مساجد مهمة من الناحية التاريخية تفتح أبوابها جزئياً لبضع ساعات يومياً ولعدة أيام في الأسبوع للزوار والسياح الآخرين. ويجوز بناء مساجد جديدة وفقاً للقواعد الوطنية للتنظيم الحضري؛ إلا أن المساجد تصبح ملكاً للحكومة بعد اكتمال بنائها. وقيل إنّ السلطات أبلغت الأئمة أن الذين يستخدمون المساجد "لنشر العقائد الأيديولوجية" سيتعرضون للمحاكمة.

وتعترف الحكومة بجميع المنظمات المسيحية واليهودية التي أسست قبل الاستقلال عام 1956. ومع أن الحكومة تسمح للكنائس المسيحية بالعمل بحرية طالما أنها لا تمارس التبشير، فإنها لم تعترف رسمياً إلا بالكنيسة الكاثوليكية من خلال الاتفاق الذي أبرم مع الكرسي الرسولي عام 1964. وبالإضافة إلى ترخيص 14 كنيسة كانت "تخدم جميع الطوائف" الموجودة في البلد، اعترفت الحكومة بمِنَح الأراضي التي وقّعها باي تونس في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر والتي تسمح لكنائس أخرى بالعمل. وفي بعض الأحيان، صلّت جماعات كاثوليكية وبروتستانتية في بيوت خاصة أو في أماكن أخرى.

وتخضع الجماعات الدينية لنفس القيود المفروضة على حرية التعبير وحرية الصحافة التي تخضع لها الجماعات العلمانية. ولا يوجد قانون يشترط موافقة الحكومة على جميع المواد التي تطبع محلياً قبل نشرها أو توزيعها. إلا أن الجماعات المسيحية أفادت بأن الحكومة لا تسمح بصورة عامة بنشر وتوزيع كتب مسيحية باللغة العربية. وتفيد الجماعات المسيحية أنها تمكنت دون صعوبة من توزيع منشورات دينية بلغات أوروبية تمت الموافقة عليها سلفاً، ولكن الحكومة لا تسمح بتوزيع منشورات دينية على المصلين إلا للكنائس المسجلة. وتعتبر توزيع جماعات أخرى وثائق دينية "تهديد للأمن العام"، وهي بالتالي غير مشروعة.

وتسمح الحكومة للجالية اليهودية بممارسة طقوسها الدينية بحرية، وتدفع راتب الحاخام الأكبر. وتوفر أيضاً الأمن لجميع الكنس اليهودية وتدعم جزئياً ترميم وصيانة بعضها. وكان موظفون حكوميون مسؤولين عن صيانة العشب الأخضر في مقبرة اليهود في تونس العاصمة.

وتسمح الحكومة للجالية اليهودية بإدارة مدارس دينية خاصة، وتسمح لأطفال اليهود في جزيرة جربة بتقسيم يوم الدراسة بين المدارس العلمانية العامة والمدارس الدينية الخاصة. وفي حزيران/ يونيه 2008، ذكر الموقع الإلكتروني *المغاربية* إنّ مدرسة السواني الحكومية هي المدرسة الوحيدة التي يدرس فيها طلاب يهود ومسلمون معاً. ومراعاة للطلاب اليهود، الذين يعتبرون يوم السبت يوماً مقدساً، قررت سلطات المدرسة أن يتلقى الطلاب المسلمون دروس التربية الإسلامية أيام السبت، في الوقت الذي يتلقى فيه زملاؤهم اليهود دروساً دينية في المدرسة اليهودية في جربة. وتوجد مدرسة يهودية صغيرة خاصة في تونس العاصمة.

وتعتبر الحكومة البهائيين طائفة مسلمة تمارس الهرطقة، ولا تسمح لأتباعها بممارسة عقيدتهم إلا بعيداً عن الأعين. وتسمح الحكومة للبهائيين بعقد اجتماعات لمجلسهم الوطني في بيوت خاصة، وقد تم انتخاب ثلاث جمعيات روحية محلية وهيئة الإدارة المحلية منذ عام 2004.

تشكّل التربية الدينية الإسلامية مادة إلزامية في المدارس الحكومية، ولكن المنهاج الديني لطلاب المدارس الثانوية يتضمن أيضاً تاريخ الديانتين اليهودية والمسيحية. وتشكّل وحدة بحث القرآن بالمعهد العالي لأصول الدين بجامعة الزيتونة جزءا من النظام الوطني للجامعات الحكومية الذي يعد باستثناء ذلك نظاما علمانيا.

وتخضع المنظمات غير الحكومية الدينية والعلمانية على حد سواء نفس القواعد التنظيمية القانونية والإدارية التي تفرض بعض القيود على حرية التجمع. فعلى سبيل المثال، يتعيّن على جميع المنظمات غير الحكومية أن تبلغ الحكومة بالاجتماعات التي ستعقد في أماكن عامة قبل ثلاثة أيام على الأقل من موعد انعقادها، وأن تقدم لوزارة الداخلية قوائم بجميع أسماء المشاركين في الاجتماع. وتسمح الحكومة لعدد صغير من المنظمات الدينية الخيرية الأجنبية غير الحكومية أن تعمل في البلد وأن تقدم خدمات اجتماعية.

وتحتفل الحكومة بالأعياد الإسلامية التالية: عيد الأضحى ورأس السنة الهجرية والمولد النبوي الشريف وعيد الفطر، باعتبارها أعياداً وطنية.

القيود على الحرية الدينية

منذ استقلال تونس عام 1956، لم تسمح الحكومة لأية جماعة مسيحية بروتستانتية تسعى للاعتراف بها بصورة قانونية أن تنشئ كنائس جديدة، ولذلك، لم تعد معظم الجماعات المسيحية تحاول طلب التسجيل.

وعلى الرغم من أن الحكومة لم توافق على الطلب الذي تقدمت به رابطة الجالية اليهودية في تونس للتسجيل عام 1999، ظل رئيس الرابطة ومجلس إدارتها يجتمعون أسبوعياً ويمارسون أنشطة دينية وأعمال خيرية دون عراقيل. وفي 2 نيسان/ أبريل 2007، وافق محافظ مدنين على طلب تسجيل تقدمت به منظمة يهودية في جربة. ومارست هذه المنظمة أنشطتها الدينية وأعمالها الخيرية دون مشاكل قبل الموافقة الرسمية وبعدها عليها.

وأفادت تقارير بأن الشرطة تفرض على المرأة نزع حجابها في المكاتب والشوارع والجامعات وفي بعض التجمعات العامة؛ إلا أن من المألوف على الرغم من ذلك مشاهدة نساء محجبات في أماكن عامة متنوعة.

واتخذ مسؤولو المدارس إجراءات تأديبية في عدة مناسبات لمعاقبة من يرتدين الحجاب وثنيهن عن ذلك. وفي 3 تموز/ يوليه 2008، أبلغت منظمات غير حكومية محلية أن إدارة مدرسة 7 نوفمبر في دار شعبان الفهري طلبت من الطالبات نزع حُجُبهن قبل تسلُّم الجوائز على حسن أدائهن. ووفقاً لما ذكرته منظمة غير حكومية محلية، طلب مدير المعهد العالي للدراسات التكنولوجية في سيدي بوزيد من الطالبات المتحجبات توقيع تعهد ينص على أن يمتنعن عن ارتداء الحجاب من الآن فصاعداً وأنهن سيطردن من المعهد إذا خالفن الاتفاق. وفي أيار/ مايو 2009، أبلغت منظمات غير حكومية محلية أن مسؤولي المعهد العالي للتكنولوجيا الحيوية في صفاقس أوقفوا ستّ طالبات عن الدراسة في 30 نيسان/ أبريل، وفرضوا عليهن توقيع تعهدات بألاّ يرتدين الحجاب بعد ذلك.

وأفادت عدة تقارير بأن الشرطة ضايقت واحتجزت الرجال الملتحين و/أو الذين يرتدون ملابس طابعها إسلامي تقليدي. ووفقاً لما قاله محامو حقوق الإنسان، تحقق الحكومة وتحتجز بصورة منتظمة بعض المسلمين الذين يؤدون الصلاة في المساجد بصورة متكررة.

انتهاكات استخدام الحرية الدينية

ذكرت بعض جماعات حقوق الإنسان ومحامي دفاع أن الحكومة اعتقلت في عامي 2007 و2008 رجالاً بسبب مظهرهم الإسلامي أو تردّدهم على المساجد أو قيامهم بأعمال أخرى تتعلق بممارستهم الدين الإسلامي.

ولم ترد تقارير عن وجود مساجين أو محتجزين في البلد لأسباب دينية.

إكراه الشخص على التحول إلى دين آخر

لم ترد أية تقارير عن حدوث عمليات إكراه على التحول من دين إلى آخر، بما في ذلك للمواطنين الأميركيين القاصرين الذين أخذُطفوا أو نُقلوا بصورة غير مشروعة من الولايات المتحدة، أو عن رفض السماح لهؤلاء المواطنين بالعودة إلى الولايات المتحدة.

التحسينات والتطورات الإيجابية في احترام الحرية الدينية

شجعت الحكومة التفاهم بين أتباع العقائد من خلال رعايتها مؤتمرات وحلقات دراسية عن التسامح الديني بصورة منتظمة. فعلى سبيل المثال، في 16 و17 شباط/ فبراير 2009، استضافت الحكومة حلقة دراسية دولية عن تشجيع التسامح الديني تحت عنوان "المعلومات الدينية والتحديات في عصرنا".

ويسّرت الحكومة وشجعت أيضاً زيارة اليهود السنوية إلى معبد الغريبة في جزيرة جربة واحتفلت بعطلة لاج باعومر اليهودية في 11و12 أيار/ مايو 2009. ووفقاً لما نشرته الصحافة وما قاله شهود عيان، شارك في هذه الزيارة حوالي 6000 يهودي من الخارج لمعظمهم صلات بالبلد. ووفقاً لما قاله رئيس الجالية اليهودية في جربة، كان الحضور هو الأكبر منذ هجوم القاعدة على المعبد عام 2002 حيث قتل 21 شخصاً. وقال قادة يهود محليون إن 20 إلى 25 في المائة من هؤلاء الزوار كانوا مواطنين إسرائيليين أتوا بموجب سياسات السفر الميسرة التي دخلت حيز التنفيذ عام 2004.

الجزء الثالث: احترام المجتمع للحرية الدينية

على الرغم من أن التحول إلى دين آخر يعدّ عملا قانونيا، يوجد ضغط اجتماعي هائل على المسلمين الذين يتحولون إلى ديانات أخرى. وواجه المسلمون الذين تحولوا إلى دين آخر عزلة اجتماعية.

وعلى الرغم من أن العلمانيين من الطبقتين العليا والوسطى شجعوا النساء لفترة طويلة على عدم ارتداء الحجاب، ازداد عدد الشابات من الطبقة الوسطى من سكان المدن اللواتي يرتدين الحجاب، لأسباب اجتماعية ودينية عديدة، خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير.

قدّمت بعض رسوم الكرتون رسوما كاريكاتورية مسيئة لليهود تُصوّرهم على أنهم يمثلون مصالح إسرائيل والإسرائيليين. ورسم رسامو الكرتون معظم هذه الصور خارج البلد، وأعيد طبع الصور محلياً.

الجزء الرابع: سياسة حكومة الولايات المتحدة

تناقش حكومة الولايات المتحدة الحرية الدينية مع حكومة تونس كجزء من سياستها العامة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان. ولسفارة الولايات المتحدة علاقات جيدة مع زعماء الجماعات الدينية التي تشكل غالبية وتلك التي تشكل أقلية في جميع أنحاء البلد، واجتمع سفير الولايات المتحدة ومسؤولو السفارة الآخرون بصورة منتظمة مع مسؤولين حكوميين وزعماء دينيين مسلمين ومسيحيين ويهود خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير. وزار السفير ومسؤولو السفارة الآخرون معبد الغريبة أثناء الزيارة اليهودية السنوية للاحتفال بعيد لاج باعومر اليهودي، واجتمعوا مع الزعماء الدينيين المحليين. ورعت السفارة عمليات التبادل المنتظمة التي شملت عناصر مصممة لإبراز تقاليد التسامح الديني والتعددية في الولايات المتحدة.